

المجلس (135) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد

البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام ابو عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث قال اخبرنا محمد بن وهب قال حدثنا محمد بن سلمة قال حدثني ابو عبد الرحيم قال حدثني زيد ابن ابي انيسة عن طلحة بن مصرف - [00:00:00](#)

يحيى ابن سعيد عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال قدم اعراض من عرينة الى نبي الله صلى الله عليه واله وسلم فاسلموا فاستووا المدينة حتى اصفرت الوانهم وعظمت بطونهم. فبعث به النبي الله صلى الله عليه واله وسلم الى - [00:00:20](#) له فامرهم ان يشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا فقتلوا رعاتها واستاقوا الابل. فبعث نبي الله صلى الله عليه واله وسلم في طلبهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وثمر اعينهم. قال امير المؤمنين عبد الملك - [00:00:40](#)

انس وهو يحدثه هذا الحديث بكفر او بذنب قال بكفر. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد آ الآحاديث سبق ان مر - [00:01:00](#) جملة من الاحاديث في قصة اه هؤلاء الذين ورد في ذكرهم هذا الحديث وهم الذين قدموا الى النبي صلى الله عليه وسلم من عكر او عرينة. واجتووا المدينة فالرسول صلى الله عليه وسلم امرهم بان يخرجوا - [00:01:20](#)

والى ابن له فيشرب من البانها وابوالها حتى صحوا ثم قتلوا الرعاة ساق الابل ارسل النبي صلى الله عليه وسلم في طلبهم واوتي بهم فقطع ايديهم ارجلهم المؤتمر اعينهم الحديث مر من طرق عديدة في هذا الطريق قوله جاء - [00:01:40](#) جماعة من الاعراب وهو يوضح انهم بادية وانهم اهل ضرع كما سبق ان مر في بعض الروايات وانهم جاؤوا الى المدينة وهي بلد الريف وفيها نخل وزرع ولم يكونوا الفوا العيش - [00:02:10](#)

في المدن والقرى فتغيرت احوالهم وفي هذا الحديث ايضا انها اصرت الوانها وانتفخت بطونهم يعني ان هذا المرض يعني هذا من اثاره اصفرار اللوان وانتفاخ البطون والنبي صلى الله عليه وسلم وهو الرحيم الرؤوف الرحيم كما وصفه الله عز وجل بذلك ارسل - [00:02:30](#)

لهم الى ابل ليشربوا من البانها وابوالها وهو يناسب ما كانوا عليه في البادية وما اعتادوه وما الفته اجسامهم الفتوى اجسادهم. فصحا عند ذلك قابلوا الاحسان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاساءة منهم فقتلوا الرعاة واشتاقوا - [00:03:00](#) ابن والنبي وجاء في بعض الاحاديث الماضية انهم كفروا بعد اسلامهم والنبي صلى الله عليه وسلم ارسل في طلبهم واوتي بهم فعاقبهم بهذه العقوبة التي هي قطع ايديهم وارجلهم من خلاف وشمل اعينهم او سمر اعينهم - [00:03:30](#)

ذلك لانهم عملوا بالراعي او الرعاة هذا العمل فعوقبوا بمثل ما عاقبوا به عاقبوا فموقبوا بمثل ما عوقبوا بمثل ما عاقبوا به الرعاة او الراعي والحديث سبق ان مر من طرق عديدة وهذا واحد من هذه الطرق يقرأ المتن مرة ثانية - [00:03:50](#) عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال قدم اعراض من عرينة الى نبي الله صلى الله عليه واله وسلم فاسلموا المدينة حتى اضطرت الوانهم وعظمت بطونهم. فبعث بهم نبي الله صلى الله عليه واله وسلم الى لقا ح له - [00:04:20](#)

امرهم ان يشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا وقتلوا رعاتها واستاقوا الابل. فبعث نبي الله صلى الله عليه واله وسلم في طلبهم

فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم. قال امير المؤمنين عبده نعم - [00:04:40](#)

قال امير المؤمنين عبدالملك لانس وهو يحدثه هذا الحديث بكفر او بذنب. قال بكفر. قال امير المؤمنين عبدالملك مروان وهو يحدث انس بن مالك بهذا الحديث يعني هذه العقوبة التي عاقبهم اياها هل هم اه - [00:05:00](#)

هل هو بكفرهم او بذنبهم؟ يعني انهم كفار وعملوا هذه الاعمال فعوقبوا بهذه العقوبة او ان مسلمون اذنبوا وحصل منهم هذا الذنب فعوقبوا بهذه العقوبة قال بالكفر. اي ان هؤلاء الذين - [00:05:20](#)

عملوا هذه المعاملة كفار لانه جاء في بعض الاحاديث ارتدوا بعد اسلامهم كفروا بعد اسلامهم اي انهم كفار وجد مع الكفر هذه الاعمال القبيحة التي فيها تغفيل وتمثيل واخذ للاموال ومقابلة الاحسان بالاساءة. كل هذه حصلت منهم مع كفرهم - [00:05:40](#)

بهذه العقوبة وهذا وهذه الرواية ليس فيها ذكر انهم كفروا ولهذا سأل امير المؤمنين عبدالملك بن مروان انس بن مالك وهو يحدثه بهذا الحديث اكان هذا بكفر ام بذنب؟ فقال بكفر - [00:06:10](#)

ذلك ما سبق ان مر في الروايات انهم ارتدوا عن الاسلام وكفروا بعد اسلامهم. وامير المؤمنين هذا لقب للخلفاء والامراء الذين هم ولاة الامر. وكان اول من لقب به عمر بن الخطاب رضي الله عنه وارضاه - [00:06:30](#)

وذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما توفي واستخلف ابو بكر كان يقال له خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخاطبونه بهذا اللقب يقولون يا خليفة رسول الله ولما توفي ابو بكر وبويع بعده - [00:06:50](#)

وعمر ولم يكن خليفة رسول الله وانما هو خليفة خليفة رسول الله. وكذلك ايضا عثمان لما جاء يعني خليفة لعمر لو كان خليفة خليفة خليفة رسول الله وتكثر الاضافات. فاختراروا لقباً يكون ثابتاً - [00:07:10](#)

ويكون من كلمتين مضاف ومضاف اليه فاختراروا لقب امير المؤمنين فكانوا يلقبون عمر بامير المؤمنين وبعده عثمان علي ومعاوية ومن بعدهم حتى آآ ولهذا جاء في يعني في هذا الحديث - [00:07:30](#)

لذكر هذا الوصف مضافا الى عبد الملك ابن مروان الخليفة الاموي قال اخبرنا محمد ابن وهب محمد ابن وهب الحراني وهو ثقة صدوق؟ نعم صدوق اخرجه النسائي عن محمد ابن سلام عن محمد ابن سلمة الحراني وهو ثقة اخرج حديث ابو داوود البخاري في جزء القراءة ومسلم واصحابه - [00:07:50](#)

اربعة عن محمد بن سلمة هذا من طبق شيوخ النسائي وهو الحراني والذي يأتي في طبقة شيوخ اخو محمد ابن سلمة هو المصري المرادي المصري. عندما يأتي في طبقة شيوخ المراد به المصري - [00:08:20](#)

وعندما يأتي محمد ابن سلمة في طبقة شيوخ المراد به الحراني هذا الذي معنا. ايوه عن ابي عبد الرحيم عن ابي عبد الحراني ايضا وهو خالد ابن يزيد. خالد ابن يزيد الحراني مشهور بكنية ابو عبد الرحيم. وثقة - [00:08:40](#)

حديث البخاري في الادب في الادب المفرد ومسلم. نعم. وابو داوود والمسائي. ومسلم وابو داوود والنسائي. هو ولا ابن ابي يزيد؟ حازم يزيد؟ شوف تقريبا قال من ابي يزيد الاموي مولاهم هذي؟ ايه طيب خالد ابن ابي يزيد خالد ابن ابي - [00:09:00](#)

ابو عبد الرحيم الحراني اخرج حديث البخاري في الحديث المفرد ومسلم والنسائي وابن ماجه. مفرد ومسلم وابو داوود البخاري في الادب مفرد ومسلم وابو داوود والنسائي. عن زيد ابن ابن ابي انيسة. عن زيد ابن ابي انيسة وهو ثقة له افراد اخرج حديث - [00:09:30](#)

سنة. عن طلحة بني مصرف. عن طلحة بن مصرف وهو ثقة اخرج له اصحابه الستة. عن يحيى ابن سعيد. عن يحيى بن سعيد الانصاري المدني اخرجه اصحاب الكتب الستة عن انس ابن مالك عن انس ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه واحد السبعة المعروفين - [00:09:50](#)

في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ويحيى ابن سعيد الانصاري هذا هو من صفار التابعين من طبقة صفار التابعين ولهذا يروي عن انس ابن مالك وهم صفار الصحابة وهو من عن انس ابن مالك ابن كبار الصحابة و - [00:10:10](#)

وقد سبق ان مر وهو اول حديث في البخاري انه يرويه عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن علقمة ابن وقاص الليثي عن عمر ابن

الخطاب يعني بينه وبين عمر ابن الخطاب - 00:10:30

واسطتان لان علقمة بوقاص الليل فيه من كبار التابعين. ومحمد ابن ابراهيم من اوساط التابعين. ويحيى بن سعيد الانصاري من صغار التابعين ذاك الحديث الذي هو اول حديث في البخاري فيه ثلاثة من التابعين واحد من صغارهم والثاني منهم - 00:10:50

والاخر من كبارهم. وهنا واحد من التابعين يروي عن واحد من صغار الصحابة قال اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح قال اخبرنا ابن وهب قال واخبرني يحيى ابن ايوب ومعاوية ابن صالح عن يحيى ابن سعيد عن سعيد - 00:11:10

المسيب قال قدم ناس من العرب على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاسلموا ثم مرضوا وبعث بهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى لقاح ليشربوا من البانها. فكانوا فيها ثم عمدوا الى الراعي غلام رسول الله صلى الله عليه - 00:11:30

واله وسلم فقتلوه واستاقوا اللقاح. فزعموا ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اللهم عطش من عطش ال اما دين الليلة فبعث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في طلبهم فاخذوا فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم - 00:11:50

وبعضهم يزيد على بعض الا ان معاوية قال في هذا الحديث اشتاقوا الى ارض الشرك. ثم ورد النسائي الحديث موقوف عن من؟ مقطوع على سعيد. او مرسل نعم طريق سعيد المسيب وهو مرسل. يعني يضيفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر

الصحابي. وآ هو - 00:12:10

كل ما تقدم وفيه اللهم عطش من عطش ال محمد وذلك ان يعني انهم كانوا يشربون من البان هذه الابل وهو يفيد بانها قريبة من المدينة. ولهذا كانوا يشربون من البانها. وايضا يفيد بان يعني تلك الابل له - 00:12:40

وفي بعض الروايات انها من ابل الصدقة وابل الصدقة يعني لا تحل لال محمد يعني الاستفادة منها لا تحل محمد ويحمل هذا على ان بعضها له وبعضها من الصدقة وهم يأخذون من التي تخصه - 00:13:10

صلى الله عليه وسلم يعني يشربون من البانها ويستفيدون مما يخصه عليه الصلاة والسلام. واما ما يكون من الصدقة فانهم لا يستفيدون منه. لان الصدقة تحل لمحمد ولا لآل محمد صلى الله عليه وسلم. ايوا. وقول اللهم عطش من - 00:13:30

محمد لانهم اخذوها وذهبوا بها فبقوا بدون آ حليب يشربونه وقد كان يؤتى لهم هذه يعني بهذا الحليب بهذه الابلان منها فذهبوا بها فبقوا بدون شيء ولهذا قال عليه اللهم عطش من عطش ال محمد. نعم. قال في اخره وبعضهم يزيد على بعض الا ان وبعضهم يزيد

على بعض اللي هم يحيى - 00:13:50

ابن ايوب ومعاوية بن صالح. الا ان معاوية بن صالح قال ذهبوا الى اهل الشرك اشتاقوا الى ارض الشرك الى ارض الشرك يعني آ ارادوا ان يلحقوا بالمشركين. ولكنهم اخذوا ولحق بهم واوتي بهم الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:20

فلم تلك المعاملة. نعم. قال اذكرنا احمد بن عمرو بن السرح. احمد بن عمرو بن الصرح المصري ثقة اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه. عن ابن وهب. عن ابن وهب عبد الله بن وهب المصري ثقة فقيه اخرج له اصحابه اكتب الستة. عن يحيى ابن

ايوب عن يحيى - 00:14:40

ايوب المصري وهو صدوق ربما اخطأ. صدوق ربما اخطأ اخرج حديثه مسلم. اصحاب الكتب. اخرج حديث من اصحاب الكتب الستة. ومعاوية ومعاوية ابن ابا صالح الرافقي وهو صدوق له اوهام صدوق له اوهام اخرج مسلم واصحاب السنن

والبخاري - 00:15:00

القراءة اخرج حديث البخاري في جزء القراءة ومسلم واصحاب السنن الاربعة. عن يحلف بن سعيد عن سعيد بن المسيب. يحيى بن سعيد الانصاري وذكره عن سعيد المسيب وثقة الفقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اخرج حديثه واصحاب الكتب

الستة - 00:15:20

قال اخواننا محمد بن عبد الله الخلنجي قال حدثنا مالك بن شعير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اغار قوم على لقاح رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاخذهم فقطع ايديهم وارجلهم وشمل اعينهم. ثم ورد بنسائي - 00:15:40

مختصرا وهو من طريق عائشة. من طريقه عائشة موقوف. عائشة قالت اغار قومه على متصل اغار قوم على لقاح رسول الله صلى

الله عليه وسلم فامر بهم فاخذهم فقطع ايديهم وارجلهم وشمل اعينهم فاخذهم - [00:16:00](#)

قطع ايديهم وارجلهم وشمل اعينهم. فهو مثل ما تقدم الا انه مختصر. ايها الاسناد. قال اخبرنا محمد بن عبد الله الخنجي محمد ابن عبد الله ابن بكر الخنجي وهو صدوق. نعم. النسائي وحده. عن ما لك بن شعير. عن ما لك بن - [00:16:20](#)

ابن الخمس وهو صدوق. لا بأس به. وهو لا بأس به وبمعنى صدوق. لا بأس به وهي بمعنى صدوق عند الحافظ ابن حجر واخرج حديثه؟ البخاري والترمذي والنسائي وابن مالك. البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه وابوه مالك وابوه شعير ابن الخمس -

[00:16:40](#)

سعير بن الخمس يعني من اسمه واسم ابيه من الالفاظ المفردة اي التي لم تتكرر التسمية بها التي لم تتكرر التسمية بها سعير ابن

الخمس او اسمه شعير وابوه الخمس فهي من الاسماء المفردة اي التي ماتت - [00:17:00](#)

تكررت التسمية بها وذكر في ترجمته اللي هو ابوه مالك ابن سعير وهو من رجال مسلم آ ذكر في ترجمته انه اغمي عليه ومكث اياما فظن انه مات فغسلوه وكفونوه ذهبوا به ليصلوا عليه ويدفونوه فتحرك - [00:17:20](#)

يعني اعادوه وعاش بعد ذلك وولد له بعد وولد له ابنه مالك هذا الذي معنا عاش بعد ذلك وولد له ابنه ما لك هذا الذي معنا في الاسناد الذي هو آ يرويه - [00:17:50](#)

النسائي هنا نعم. نحتاج الى التثبت فيه. ها؟ ما لك بن الزعير محتاج لانه في نسخة من الاشبال زيادة ابي داود في القدر. ابي داود

في القدر طيب عندنا نسخة ثانية اذا يحتاج الى يرجع الى كتاب المجزي - [00:18:10](#)

الكمال وهو الذي ينص على الذين خرج لهم او الذين خرجوا لهم ينص عليهم بالحروف لا بالرموز بالاسماء هذي نسخة ثانية بعناية

عادل مرشد عادل المرشد؟ نعم التي اخرجتها مؤسسة الرسالة ايوا - [00:18:40](#)

عند رمز قاف دال قال سبق قلم المصنف فكتب مكان قاف دال ميم والتصويب من تهذيب الكمال. يعني ميم هي موجودة؟ هنا؟ لا كانت موجودة في نسخة محمد عوام - [00:19:10](#)

ايوة يقول سبق قلم المصنف فكتب مكان قاف دال ميم فهو صوبها هنا في النسخة وضع قاف دال والتصويب من تهذيب الكمال.

ورواية البخاري له في المتابعة وهذي من فوائد هذه الطبعة. على كل المتابعات هذي كما هو معلوم يعني اه معروف ان الرمز

بالاصول. ولو كان في المتابعات - [00:19:30](#)

يعني لو المتابعات الذي يميز التعليق يعني خاطئ واما اذا كان في المتابعات او مقرون فانه يعتبر في الاصول. يعني يرمزون له

في الاصول. وقد يعني هذه يعني انها - [00:20:00](#)

يقول انه كانها مؤمن؟ ميم بدأ القاف دا؟ ايه نعم. يعني ابو داود في القدر والترمذي والنسائي. نعم. والنسائي وابن ماجه. قبلهم

البخاري البخاري اقول يعني هذا المخطط يعني بهذه المسألة. اللي هو الاخير دا؟ ايه. ايه. رجع ثاني يقول مثلا في المتابعة -

[00:20:20](#)

مقرونا جيد هذا هذه فائدة يعني في الصحيحين يعني بهذا الامر. هو احيانا يذكر ابن حجر يعني في نفس المتن مثل ما قال في

عاصم ابن ابي النجود قال وروايته في الصحيحين مقرون وروايته - [00:20:50](#)

وصحيحين مقرون. نعم. عن هشام ابن عروة. عن هشام بن عروة وهو ثقة المدلس اخرج حديثه عن ابيه عن ابيه آ عروة بن الزبير بن

العوام ثقة فقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اخرج حديثه واصحابه - [00:21:10](#)

عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهما الصديقة بنت الصديق هي من اوعية السنة وحفظتها وهي واحدة من سبعة اشخاص

عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال - [00:21:30](#)

اخبرنا محمد بن المثني قوله اخبرنا في الاسناد هو هذولا اللي قبله اللي قبله اللي قبله اللي هو اخبرنا لוחي ابن ايوب نعم قال

واخبرنا يحيى ابن ايوب كلمة الواو هذه يعني يؤتى بها اذا كان اذا كان قد روى هذا ومعه غيره قبله - [00:21:50](#)

ومعه غيره قبله واراد ان يأخذ يعني يترك ما قبله ويذكر يعني آ اخره فانه يأتي بالواو حتى يفهم بانها فانه فيه شيء قبله ولكنه اتى

بما يريده اتي وبما يريده يعني معناه في حديث قبله يعني بهذا الاسناد وهو يشتمل على يعني شبيه اخر ولكنه اراد - [00:22:10](#)
ان يأتي بما يناسب المقام فاتى بالواو على ما هي عليه. لانه اخبرنا فلان بكذا وكذا واخبرنا بكذا وكذا فهو مراده ما بعد الواو وهو
اخبرنا فاتى بها ولم يقل اخبرنا فقط لانها ما جاءت من آآ الشيخ بهذا اللفظ - [00:22:40](#)
كما جاءت واخبرنا معطوفة على ما قبلها. الراوي ترك ما قبلها. واتى بما بعدها واتى حتى يفهم منه ان فيه شبيه محذوف. والواو تدل
عليه. نعم. قال اخبرنا محمد ابن المثنى عن - [00:23:00](#)

ابراهيم بن ابي الوزير قال حدثنا عبد العزيز واخبرنا محمد ابن بشار قال حدثنا ابراهيم ابن ابي الوزير قال حدثنا الدراوردي عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان قوما اغاروا على لقاح رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاوتي به فاوتي بهم -
[00:23:20](#)

النبي صلى الله عليه واله وسلم فقطع النبي صلى الله عليه واله وسلم ايديهم وارجلهم وشمل اعينهم. اللفظ لابن المثنى ثم ورد
النسائي الحديث من طريقين من طريق محمد المثنى ومحمد ابن بشار واللفظ هو للاول منهما - [00:23:40](#)
وهو محمد المثنى اي انه ساق لفظ شيخه الاول ولم يسبق لفظ شيخه الثاني ولم يسبق لفظ شيخه الثاني والنسائي من عادته انه اذا
كان يعني له شيخان فانه يذكر من له اللفظ - [00:24:00](#)

سواء الاول او الثاني. فيقول لفظ فلان او اللفظ لفلان. وقد يكون الذي له لفظ هو الاول. وقد يكون له الذي له لفظ هو الثاني هذه
طريقة النسائي فيما اذا روى عن شيخين يذكر من له اللفظ. اما البخاري فقد عرفنا في - [00:24:20](#)
ان طريقته انه اذا ذكر الحديث من طريق من شخصين منطلقين لا يذكر لا يذكر من له لفظ ولكن عرف بالفطرة من طريقته ان اللفظ
للشيخ الثاني الملف هو للشيخ الثاني ليس للاول - [00:24:40](#)

هو لا ينص ولكن قال الحافظ ابن حجر عرف بالسطرة من صنيعه بانه يجعل اللفظ للثاني قال لانه يذكر الحديث من طريق شيخه
الاول في مكان اخر من الصحيح وهو بالفاظ تخالف - [00:25:00](#)

الالفاظ التي ذكرها اي فيكون لفظ المتن على يا اخي شيخه الثاني هذا هو صنيع البخاري الذي الذي توصل اليه الحافظ ابن حجر
للاستقراء من صنيع الامام البخاري رحمه الله آآ المتن هو الحديث الذي معنا هو مختصر - [00:25:20](#)

وآآ هو مثل ما تقدم والاسناد يخبرنا محمد مثنى هو ابو موسى العنزي الزمزم اخرج له اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ ولا اصحاب
الكتب الستة؟ عن عبد العزيز وهو محمد الدرهوردي. قبله ان ابراهيم بن عبدالوديد عن ابراهيم بن ابي الوزير - [00:25:50](#)

وهو صدوق اخرجه البخاري واصحاب السنن. وهو صدوق اخرجه حديث البخاري واصحاب السنة. عن عبد العزيز وهو ابن محمد
الدراوردي. وهو صدوق اخرجه الكتب الستة ثم قال حاء للتحويل من اسناد الى اسناد ثم قال اخبرنا محمد ابن بشار - [00:26:10](#)

واخبرنا محمد ابن بشار هو الملقب بمزار البصري ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة بل هو يصعد بالفتة ومحمد البشار ومحمد المثنى
شيخاه في هذا الاسناد من صغار شيوخه وهما مصريان واتفق في الشيوخ والتلاميذ. وفي سنة الوفاة - [00:26:30](#)

وسنة الولادة وقال الحافظ في التقرير في ترجمة محمد المثنى وكان هو محمد بن بشار كفر سيريهان يعني معناه انها متماثلان
ومات في سنة واحدة وهي سنة اثنتين ومئتين اي قبل وفاة البخاري بربع سنوات. ومحمد البشار - [00:27:00](#)

كمحمد المثنى اخرج حديث واصحاب الكتب الستة وهو ايضا شيخ لاصحاب الكتب الستة. نعم. عن ابراهيم ابن ابي الوزير عن
ابراهيم هو عبد العزيز ذكر في الاول باسمه وفي الثاني بنسبته - [00:27:30](#)

عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة. عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة وقد نرى ذكرهم. قال اخبرنا عيسى ابن حماد. قال
اخبرنا الليل عن هشام عن ابيه ان - [00:27:50](#)

ومن اغاروا على ابن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقطع ايديهم وارجلهم وثل اعينهم. ان نقوم ان قوما اغاروا على ابل
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم. كما ورد النسائي - [00:28:00](#)

الحديث مرسل عن عروة بن الزبير وهو مثل ما تقدم وهو مختصر نعم قال اقول انا عيسى ابن حماد اخبرنا عيسى ابن حماد المصري

وهو ثقة اخرجه مسلم وابو داوود. نعم. والنسائي وابن ماجه - [00:28:20](#)

عن الليل. عن الليث ابن سعد المصري ثقة فقيه. اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن هشام عن ابيه. عن هشام عن ابيه وقد مر ذكرهما قال اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح قال اخبرنا ابن وهب قال واخبرني يحيى ابن عبد الله ابن سالم وسعيد ابن عبد الرحمن وذكر اخر عن هشام - [00:28:40](#)

ابن عروة عن عروة ابن الزبير انه قال اغار ناس من عريضة على لقاء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واستاقوها وقتلوا لا من له وبعث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في اثارهم فاخذوا فقطع ايديهم وارجلهم وثل اعينهم - [00:29:00](#)

النسائي الحديث من طريقه عروة ابن الزبير وهو ايضا مرسل وهو مثل ما تقدم احمد وانا اقول انا احمد ابن عمرو ابن عن ابن وهب احمد بن عمرو سرحني مر ذكرهما. قال واخبرني يحيى ابن عبد الله ابن سالم. قال واخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم. يحيى بن عبدالله بن سالم - [00:29:20](#)

هو الصدوق اخرجه مسلم وابو داوود والنسائي. صدوق اخرجه لمسلم وابو داوود والنسائي. وسعيد ابن عبد الرحمن. وسعيد ابن عبدالرحمن الجمحي وهو صديق له ها؟ نعم. صديق له اوهام. اخرج حديثه بافعال العباد ومسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه. في البخاري في - [00:29:40](#)

مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه. وذكر اخر. وذكر اخر هو اه وهؤلاء مصريون نعم لكن احسن الله اليك النكت الضرار ها؟ النكت الضرار مم لابن حجر هم قال هو عبد الله ابن زياد ابن شمعان هذا؟ ايه هو غالبا اذا قال النسائي - [00:30:00](#)

ورجل اخر يقصد بالهيعة لانه كان لا يسميه ولا يروي عنه واذا كان معه غيره فانه لا يسميه انا ما رأيت ولكن جريا على الغالب على صنيع النسائي انه يذكر ابن لهيعة مع غيره وما سماه - [00:30:30](#)

وصلنا هنا ذكر اخر. لا اللي سماه اللي هو ابن حجر؟ اي نعم. سمى هذا الرجل الاخر؟ نعم. وهو؟ قال عبدالله بن زياد عبد الله بن زياد بن سمعان ويعني هل رواه النسائي وشوفوا التقرير؟ انه هو - [00:30:50](#)

قال اخرج الطبري بسنده هذا الحديث وذكر الاخ هو عبد الله ابن زياد. هذا ربح ايه لكن شوف هل هم رجال نسائي؟ يعني يعني لا يسميه اظنه هو ضعيف كاني رأيت سابقا في هنا عبد الله بن زياد بن - [00:31:10](#)

عثمان ابن سمعان المخزومي وقد ينسب الى جده. ايه. ابو عبدالرحمن المدني قاضيا. ايه. متروك ايوه اتهمه بالكذب ابو داوود وغيره. هم. من السابعة اخرج له ابو داوود في المراسيم وابن ماجه - [00:31:40](#)

المرأة ولا في المساجد؟ لا. ولهذا يعني اكتفى بابهامه. اي نعم. يعني هو اسوأ من بالحية. ابن لهيه يعني يعني هين امره لانه آآ احتقرت كتبه فصار يعني آآ بعدها بان يساء حفظه - [00:32:00](#)

واما هذا فقال عنه متروك اتهم بالكذب. نعم لا بس في الاخير ان في اخر في المبهمات مم آآ في عند عبد الله بن وهب مم ذكر انه احيانا يهمل هذا الرجل وهو لكنه في غير هذه الرواية لمعنى. هم. وهنا في - [00:32:20](#)

قال عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث والليث واخر عن سليمان ابن فيروز وعن الليث واخر عن بكر ابن الاشد وعن عمرو ابن الحارث واخر عن ابي الاسود هو ابن لهيعة. هم. وعن عمرو ابن الحارث واخر عن عمرو ابن شعيب هو ابن لهيعة. ايضا ووهم من قاله هشام ابن سعد. وعن يونس - [00:32:50](#)

ضيف غيره وغيره عن ابن شهاب هو ابن سمعان. مم. ووهم من قال انه مالك. لكن هنا الرواية ما هي معنى عمد. ليست لا عن يونس ولا عن ابن شهاب. مم. على كل ما دام هو ذكر اقول هو ذكر يعني الحافظ ابن حجر يعني هذا ليس يعني الطبري. وتسميته -

[00:33:10](#)

فيمكن ان يكون يعني هذا هو نفس الاسناد ويكون هو المعنى يمكن ان يكونوا بالهيعة ايضا لانه مسلم. عن هشام ابن عروة عن عن ابيه. عن هشام ابن عروة عن ابيه - [00:33:30](#)

ومرسل كالذي قبله. قال اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني عمرو ابن الحارث عن سعيد ابن ابي

هلال. عن ابي الزناد عن عبدالله بن عبيد الله عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ونزلت فيهم اية المحاربة - [00:33:50](#)

كما ورد النسائي حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وفيه ونزلت فيهم اية المحاربة يعني ذكر يعني هو مختصر لانه يتعلق بالعربيين وقصتهم وفيه انها نزلت فيهم اية المحاربة لان المقصود به هو العربيين - [00:34:10](#)

هنا ذكره مختصر نعم قال قرن عمرو بن احمد بن عمرو بن اقترح عن ابن وهب وقد مر ذكرهما عن عمرو بن الحارث عن عمرو ابن الحارث المصري وهو الفقه اخرجاه اصحاب عن سعيد ابن ابي هلال عن سعيد ابن ابي هلال المصري وهو صدوق اخرجاه واصحابه عن ابي الزناد عن ابي الزناد عبد الله بن زكوان - [00:34:30](#)

المدني وهو ثقة اصحاب الكتب الستة. عن عبد الله ابن عبيد الله عن عبد الله ابن عبيد الله ابن عمر آ وهو مقبول اخرجاه ابو داوود والنسائي. ابو داوود والنسائي يروي عن عن عمه عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما. وهو احد العبادلة الاربعة من - [00:34:50](#)

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح قال ابن وهب قال اخبرني الليل عن ابن عجلان عن ابي الزناد ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قطع الذين تركوا لقاحه وثل - [00:35:10](#)

لنار عاتبه الله في ذلك فانزل الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية كلها المورد النسائي الاثر عن ابي الزناد وهو وهو مقطوع. هو هو مرسل مرسل. لانه - [00:35:30](#)

انا بجناد ها؟ نعم. وقد ذكر القصة وابو الزناد يعني آ طبعاً يروي عن عبد الرحمن ابن هرمز يروي عن ابي هريرة عن ابي هريرة يعني فهو مرسل هو مثل ما تقدم وفيه - [00:35:50](#)

المعاتبه وهي جاءت من هذا الطريق يعني ليس بواضح يعني كونه حوثي لانه اه الاية نزلت وبينت الحكم وهو يعني مطابق لما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وان القتل مماثل للقتل يعني آ الذين مثلوا بالرعاة - [00:36:10](#)

مثل بهم ولكونهم محاربين قطعت ايديهم وارجلهم من خلاف. قطعت ايديهم وارجلهم من خلاف. كما جاء ذلك في القرآن ايوه قال اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن الليل عن ابن عجلان مر ذكر هؤلاء الابن عجلان وهو - [00:36:40](#)

اه المدني محمد بن حسين المدني وهو صدوق اخرج حديثه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة. عن ابي الزناد عن ابي الزناد وقد مر ذكره الان هذا الحديث يصح؟ ذكرته ضعيفة طبعاً وهذا طبعاً - [00:37:00](#)

فيه مرسل ومرسل لا يصح واما غيره ففيه يعني مرة انهم آ يعني آ دخل منهم كذا وفعل منهم كذا الا ذكرى معاتبه. فهذا اللفظ هو مطيل روج النكارة اللفظ هذا. اي نعم يعني لا وايضا من ناحية - [00:37:20](#)

آ يعني كونه منقطع كونه منقطع والذي فيهن هو هذا المعادن قال ومن الفضل بن سهل الاعرج قال حدثنا يحيى بن غيلان ثقة المأمون قال حدثنا يزيد بن دري عن سليمان التيمي عن انس رضي الله عنه ان - [00:37:40](#)

انه قال انما ثمن النبي صلى الله عليه واله وسلم اعين اولئك لانهم ثمنوا اعين الرعاة. كما ورد النسائي الحديث عن انس ابن مالك رضي الله عنه وفيه بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم انما شمل اعينهم لانهم صملوا عين الرعاة. يعني انهم عوقبوا بمثل ما عاقبوا - [00:38:00](#)

عاقبوا بمثل عوقبوا بمثل ما عاقبوا به. العقوبة التي انزلوها بالرعاة انزلها بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا هو السر في كونه مثل بهم لانهم مثلوا بالرعاة. نعم. قال اخبرنا الفضل ابن سهل - [00:38:20](#)

اعرج وهو ثقة اخرجاه صدوق صدوق اخرجاه ستة الى ابن ماجه عن يحيى ابن غيلان عن يحيى بن غيلان هو ثقة اخرج حديثه مسلم والترمذي والمبدائي مسلم والترمذي والنسائي عن يزيد ابن زويد عن يزيد ابن - [00:38:40](#)

ابن زريع يزيد ابن زريع نعم وهو ثقة اخرج له ثقة اخرجاه اصحاب الكتب الستة عن سليمان التيمي عن سليمان ابن فرخان التيمي

الموسيقى اخرجته اصحابه اكتب الستة. عن انس. عن انس بن مالك رضي الله عنه وقد مر ذكره. قال اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح والحارس - [00:39:00](#)

مسكين قراءة عليه وانا اسمع قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني محمد بن عمرو عن ابن بريك عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار على حلي لها والقاها في قليب ورضخ رأسها بالحجارة. فاخذ -

[00:39:20](#)

فامر به رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يرحم حتى يموت. ثم ورد النسائي حديث آا ابن مالك رضي الله عنه في قصة اليهودي الذي قتل جارية آا من الانصار على حلي - [00:39:40](#)

من اجل حلي من اجل اخذ الحلي الذي معها قتلها غض رأسها بين حجرين فالرسول صلى الله عليه وسلم امر والقاها والقاها والقاها في بئر فالرسول امر بان يرحم بالحجارة حتى يموت اي انه - [00:40:00](#)

بين حجرين يعني لا انه يرحى من الرجم الذي يعني هو رجم الزاني الذي يرمى من كل جهة لان يعني يرمى من جميع الجهات لان اللذة التي حصلت له بسبب الزنا استوعبت جسده - [00:40:20](#)

فهو عوقب بان يرمى بالحجارة يعني على جسده حتى يموت. واما هذا رب رأسه بين فالروايات صحيحة انه رب اصلان حجرين ويحمل قوله يرحم الحجارة حتى يموت يعني انه يرم بين حجرين حتى يموت يجعل تحت راسه حجر - [00:40:40](#)

على حجرا فوقه ويرب بهذا الحجر على الحجر الذي تحته حتى يموت. وليس المقصود بانه يرحم كما يرحم الزاني قال اخبرنا احمد بن عمرو بن الصرح والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع. احمد بن عمرو بن صالح مر ذكره هو الحارث المسكين المصري -

[00:41:00](#)

اخرج حبيب ابو داوود عن محمد عن ابن وهب عن محمد ابن عمرو عن محمد ابن وهب مر ذكره عن عن ابي الوهب ايه عن ابن وهب عبد الله مر ذكره عن محمد ابن عمرو هو اليافعي وهو صدوق صدوق - [00:41:20](#)

يقول له اوهام لم يقل له اوهام؟ له خرج له مسلم والنسائي صديق له اوهام اخرجته مسلم والنسائي عن ابن جريج؟ عن ابن جريج عن الملك بن جريج المكي ثقة فقيه يرسل ويدلس حديث الستة. عن ايوب. عن ايوب بن ابي تميم السخفيان - [00:41:40](#)

ثقة اخرجته اصحابه يكتب الستة عن ابي قلابة عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرهمي ثقة اخرجته خمسة عن انس عن انس الله عنه قد مر ذكره بمناسبة ذكر محمد بن عمرو. هم. اللي كنا وقفنا اي نعم. راجعته - [00:42:00](#)

اي نعم محمد ابن عمرو ابن علقمة ابن علقمة؟ نعم. ايوا. من خلال اه خلال ترجمة اه تلميذه. اي تلاميذ؟ محمد ابن عبد الله ابن المثنى الانصاري. الانصاري. ايه. ايه - [00:42:20](#)

لان في ترجمة عبد الوهاب بن عبد المجيد انا قلت لكم ما وجدته. ايه. وفي ترجمة موسى بن عقبة شيخ ما وجدته. نعم. وفي ترجمته هو محمد بن عمرو - [00:42:40](#)

ثم القى مماثل ذكروا ان من تلامذتي ممن روى عنه محمد ابن عبد الله الانصاري. ايوه. ولكن لم يذكروا في ترجمته انه وروى روى عن آا عن ابي الزناد ولا روى عن موسى ابن عقبة ولا من تلامذته عبد الوهاب والله تعالى اعلم - [00:42:50](#)

يعني لعله هذا اقول لعله هذا قال اخبرنا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج عن ابن بريدة قال اخبرني معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه ان رجلا قتل جارية من الانصار على حلي لها ثم القاها في قليب ورضخ رأسها بالحجارة فامر النبي صلى الله

عليه - [00:43:10](#)

واله وسلم ان يرحم حتى يموت. وكيف لا يرحم؟ ها؟ نعم. ثم ارد انس مالك من طريق اخرى وهو مثل ما تقدم. نعم. قال اخبرنا يوسف ابن سعيد. يوسف ابن سعيد المصبيخي وهو ثقة اخذ احدي النسائي وحده - [00:43:40](#)

عن حجاج الحجاج بن محمد الموسيقى ثقة واصحابه عن ابن جريج عن معمر عن ابي جريج مر ذكره عن معمر البصري ثم اليماني ثقة اخرجته اصحابكم الستة. عن ايوب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس. وقد مر ذكر هؤلاء - [00:44:00](#)

ثلاثة احسن الله اليك ذكر هذين الحديثين تحت ترجمة قول تأويل قول الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله الى اخر الاية يعني هل هذا يعتبر من جنس المحاربة؟ لا مو من جنس المحاربة يعني اذا - [00:44:20](#)

المحاربة يعني يكون فيه يعني يعني هذا قتل فقتل كما قتل فاقتص منه كما فعل لكنه ذكره على اعتبار انه انه قتل وانه يعني فعل به كما فعل مثل ما حصل بالنسبة للمحاربين. لكن - [00:44:40](#)

من قتل يعني آآ خفية يعني مثل هذا القتل لا يقال له محاربة لكنه قتل يقتل القاتل كما قتل الا اذا كان قتله بامر محرم يعني آآ لا يجوز ان يعاقب - [00:45:00](#)

به فانه آآ يقتل بغير ذلك. والا اذا كان يعني مثل هذا الرأس بين الحجرين فرض الرأس بين الحجرين. فرب الرأس بين حجرين. طيب من يصيب الناس في بيوتهم ويهجم عليهم ويسرق منهم؟ وقد يترتب على ذلك - [00:45:20](#)

انه يعني قد يحصل منه قتل او دون القتل. يطبق في هديه حد المحاربة او فقط. يعني هذا اذا حصل انه يعني آآ شيء يقضي هذا يمكن ان يقتل تعزيرا. يعني آآ اذا كان يعني ما ما هو آآ - [00:45:40](#)

اقول تعزيرا قال اخبرنا زكريا ابن يحيى قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا علي ابن الحسين ابن واطل قال حدثني ابي قال حدثنا يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى انما جزاء الذين - [00:46:00](#)

يحاربون الله ورسوله الاية قال نزلت هذه الاية في المشركين فمن تاب منهم قبل ان يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليست هذه اية للرجل المسلم فمن قتل وافسد في الارض وحارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل ان يقدر عليه لم يمنعه ذلك ان يقام فيه الحد - [00:46:20](#)

الذي اصاب كما ورد النسائي حديث من؟ ابن عباس. هذا ابن عباس انها نزلت المشركين ويعني بين انه اذا يعني تاب قبل ان يقدر عليه فانه لا سبيل اليه واذا - [00:46:40](#)

آآ يعني آآ قدر عليه او آآ يعني آآ فانه لا يمنع ان يعني من من اقامة الحج عليه ولكنه اذا تاب قبل ان يقدر عليه كما جاء في القرآن آآ فانه لا يعاقب هذا - [00:47:00](#)

العقوبة والحكم قال انه في المشركين وانها نزلت المشركين. لكن يعني اذا حصل في المسلمين او من المسلمين من منه مثل ذلك لانه يعاقب بهذه العقوبة. يعاقب بهذه العقوبة. وليست خاصة في الكفار لانها وان كان كما جاء انها نزلت في - [00:47:20](#)

مشركين وان هناك ارتدوا وكفروا الا ان من وجد منهم يا مسلمين مثل هذا العمل فانه يعاقب بمثل هذه العقوبة. يعني بعض الايات التي تأتي في الكفار هي يعامل بها المسلمون. يعامل بها المسلمون يعني حيث لا يكون هناك شيء يخالف او يدل على ان - [00:47:40](#)

الامر بخلاف ذلك بالنسبة للمسلمين. يعامل المسلمين معاملة الكفار. يعني فيما اذا حصل مثل ذلك اللهم الا ان يأتي نص على ان المسلمين لا يعاملون هذه المعاملة. فعند ذلك يكون الحكم خاصا بالكفار. وهو قال انه نزل في المشركين - [00:48:10](#)

لكن لا يعني ان ما نزل بالمشركين لا يطبق على المسلمين اذا وجد منهم هذا الذي يقتضي ذلك وهو المحاربة. نعم. يعني ابن عباس رضي الله عنهما يفرق بين الكافر والمسلم. يعني هي - [00:48:30](#)

يعني نزلت انها نزلت في هؤلاء. يعني ليست نزلت في كفار ليست مسلمين. من حيث العقاب. لا هو يعني ليست وليست هذه الاية للرجل المسلم. هذا هو. يعني يعني يبدو والله اعلم انها انها ليست لانها - [00:48:50](#)

يعني ما نزلت الا في هؤلاء لكن ولا ادري هل رأي ابن عباس انه يفرق بين المسلم والكافر او انه يعني يقصد انها نزلت في الكفار وليست في المسلمين. لكن كما قلت المسلمون اذا وجد منهم يعني شيء مثل هذا الذي حصل من الكفار. فانهم يعاملون - [00:49:10](#)

بهذه المعاملة. هذا اذا قدر عليه. اذا قدر عليه. فان تابوا قبل ان يقدر عليه. اذا تابوا قبل ان يقدر عليهم مثل ما جاء في القرآن ان الله غفور رحيم. لكن ظاهر هذا الاثر ان المسلمين وان تابوا قبل ان يقدر عليهم اقيم عليهم - [00:49:30](#)

لانه يقول فمن قتل وافسد في الارض وحارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل ان يقدر عليه لم يمنعه ذلك ان يقام فيه الحد الذي اقامه. يقول فمن قتل وافسد في الارض وحارب - [00:49:50](#)

الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل ان يقدر عليه لم يمنعه ذلك ان يقام فيه الحد الذي اصابه قل هل تاب؟ يعني ما في ذكر التوبة ما في ذكر التوبة. ما في ذكر التوبة. وبما في ذلك قد - [00:50:10](#)

يذهب ولا هو مرتد يعني لا تلازم بين اللحوق بالكفار وبين كونه يرتد. نعم. يمكن ان يلحق مرتدا ويمكن ان حقه على دينه. نعم. قال اخبرنا زكريا ابن يحيى. زكريا ابن يحيى السجني وحده - [00:50:30](#)

عن اسحاق ابن ابراهيم. اسحاق و ابراهيم ابن ابراهيم هو ابن راهوية. يروي عن النسائي بواسطة. يعني وهو يروي عنه كثيرا بدون واسطة ويعني يأتي مرارا انه يروي عنه بواسطة زكريا ابن يحيى السجني - [00:50:50](#)

يعني مرة في مواضع عجيبة ان النسائي يروي عن ان اسحاق ابن ابراهيم بواسطة وهو يروي عنه كثيرا ولعل كذلك لانه هذا الحديث ما اخذه عنه ولكنه اخذه بواسطة فاتى به. كما وصل اليه. نعم - [00:51:10](#)

عن علي ابن الحسين ابن واطل عن علي ابن الحسين ابن واطل وهو صدوق صدوق يحيى صدوق اخرج حديثه البخاري في الامام المفرد ومسلم في المقدمة واصحاب السنن البخاري مفرد ومسلم في مقدمة الصحيح واصحاب السنن الاربعة عن ابيه حسين ابن واقب وهو ثقة له اوهام ثقة له اوهام اخرج حبيبه - [00:51:30](#)

تعليق المسلم واصحاب السنن. البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة. ان يزيد النحوي. ان يزيد اذا؟ ابن ابي سعيدة. يزيد ابن ابي سعيد النحوي ثقة اخرجه البخاري واصحاب السنن واصحاب السنن الاربعة عن عكرمة عن عكرمة هو لابن عباس وهو فقه اخذنا - [00:51:50](#)

عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال النهي عن المسلم. قال اخبرنا محمد بن المثنى قال - [00:52:10](#)

انا عبد الصمد قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلى النهي عن المثلى هي التمثيل بالمقصود عندما يقتل يمثل به - [00:52:30](#)

اه لما ذكر النسائي الحديث الذي قبل هذا او الاحاديث التي قبل هذا وفيها تمثيل يعني حيث انه سمى اعينهم يعني شمل اعينهم وثمر اعينهم وهذا تنفيذ ولكن آآ ذلك في مقابل تمثيلهم بالرعاة كما جاء عن انس يعني عوقبوا بمثل اعاقاة بمثل ما - [00:52:50](#)

قاموا به وبعد ذلك اورد هذه الترجمة وهي المثلى اي النهي عن المثلى والتوفيق بين ما جاء هنا وما جاء قبل ذلك ان ذاك في مقابل عقوبة. واما هنا بدون عقوبة. يعني - [00:53:20](#)

عن التنزيل فيما لم يكن هناك عقوبة على تنفيذ واما اذا مثل يمثل به كما مثل يعني يقتل كما قتل اذا قتل بتمثيل يقتل بتمثيل. الا كما قلت اذا كان في امر محرم فانه لا يسار الى فعل الامر محرم. الذي يقتل - [00:53:40](#)

به ولكنه اذا قتل بطريقة يعني بها تمثيل فيمثل به. فالتوفيق بينما جاء في حديث العريين وما جاء في هذا الحديث الذي نهى عن مثلى ان ذاك جزاء وفاقا وعقوبة مماثلة واما هذا يعني بدون عقوبة - [00:54:00](#)

ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم كان اذا امر امير العزيز يعني اوصاه بتقوى الله هو ذكر انهم لا يمثلون. لا تفعلوا كذا ولا تمثلوا يعني لا اذا قتلوا الكافر وحنمثلون به وانما لا لا يمثلوه. فاذا لا تنافي بينما جاء من النهي - [00:54:20](#)

هنا وما جاء من الفعل آآ المتقدم للعربيين في التمثيل بهم نعم قال اخبرنا محمد ابن المثنى عن عبد الصمد آآ منه صحابي؟ انس. نعم آآ محمد ان مر ذكره عن عبد الصمد ابن عبد الوارث وهو ثقة اخرى صمد ابن عبد الوهاب الصدوق صدور؟ نعم صدوق - [00:54:40](#)

عن هشام عن هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي عن قتادة عن قتادة ثقة اخرجه عن انس عن انس قد مر ذكره حديث كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يحث في - [00:55:10](#)

خطبته على الصدقة وينهى عن المسلم. قوله في خطبته. يعني معناه ان هذا جاء على المنبر حث عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني كان يحث عن الصدقة وينهى عن مثله. يعني هل كان ذلك في خطب الجمعة؟ لا - [00:55:30](#)

ما هو دايم ولكنه يعني آآ حصل حصل منه يعني يعني مرارا لا يعني ذلك ان كان ما تدل على الدوام في جميع الخطب وانما يعني

معناه ان نتكرر منه. وقد سبق ان مر ان كان - 00:55:50

قد لا تأتي للفتكرار الدائم. وان كانت تأتي الا انها لا انها تأتي احيانا لغير تكرار بل تأتي في المرة الواحدة كما سبق ان ان ذكرت عن

عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان - 00:56:10

ولحله قبل ان اطوف بالبيت. محل الشاهد قولها لحله قبل ان يطوف البيت. لان ما احد جاء الا مرة واحدة. ما حج الا مرة واحدة فهي

طييبته لحله قبل ان يطوف بالبيع يعني بحجة الوداع. فلم يكن ذلك متكررا. والله تعالى اعلم وصلى الله - 00:56:30

وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:56:50